

المصدر :
التاريخ :
الصفحات :

الرياض :
28-11-2006
2

العدد :
14036
المسلسل :
10

برئاسة خادم الحرمين

مجلس الوزراء ينوه بالحراك الثقافي والاقتصادي في المملكة والحوار الثميرين جميع الأطراف دولاً وشعوباً ومنظمات

تعديل بند خاص بحوادث التسمم الغذائي مذكرة تفاهم سعودية - أمريكية بشأن حضانة الأطفال

الرياض - واس
أرأس خادم الحرمين الشريفين

الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بداية الجلسة نوه خادم الحرمين الشريفين بمباحثاته مع فخامة الرئيس الفلسطيني محمود عباس ودولة نائب الرئيس الأمريكي ديك تشيني ودولة رئيس وزراء سنغافورة لي سيان لوتونغ أثناء زيارتهم للمملكة الأيام الماضية. وأوضح - حفظه الله - أن تلك المباحثات تأتي في إطار حرص المملكة على توطيد علاقاتها مع مختلف دول العالم بما يزز المصالح الوطنية ويخدم السلم والأمن في المنطقة وفي العالم.


وأوضح معالي وزير الثقافة والأعلام الأستاذ إياد بن أمين مدني في بيانه توكالة الانتهاء السعودية عقب الجلسة أن المجلس استعرض في هذا السياق التأثير المباشر الذي تمارسه الولايات المتحدة الأمريكية في قضايا المنطقة وأهمية أن يكون هذا التأثير متسقاً مع واقع المنطقة ومتماشياً مع توازنها التاريخية وداعمياً لاستقرارها وبياحثاً عن السبل

المتصفة للمساهمة في إنهاء نزاعاتها. كما عبر المجلس عن ألم المملكة تجاه مايجري في العراق من منصف تدفعه العترة الطائفية والتعصب المذهبي وشجب المجلس أعمال العنف أياً كان مصدرها كما دعا المجلس الأمم المتحدة لأن تأخذ زمام المبادرة وأن تتحمل الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن مسؤولياتها تجاه أمن العراق وأن تقوم بدورها الذي تحتمه عليها عضويتها الدائمة في مجلس الأمن. كما أكد المجلس أن الوقت قد حان لاضفاء الجدية على الدعوة لمؤتمر دولي حول القضية الفلسطينية للدفع بتحويل مبادرات السلام وقرارات الشرعية الدولية إلى خطوات عملية فورية وكذلك لحماية الشعب الفلسطيني من التفتت والارهاب الذي تمارسه إسرائيل دونما رافع من أحد.

كما استنكر المجلس عملية الاغتياال الاجرامية التي تعرض لها وزير الصناعة اللبناني بيار الجميل معرباً عن أمله ألا يتأثر هذا العمل الإرهابي من استقرار وأمن لبنان وداعياً جميع القوى السياسية فيه إلى المحافظة على وحدته وسيادته واستقراره وتغليب لغة الحوار مجدداً ووقف المملكة على الدوام

إلى جانب لبنان وشعبه. وعلى الصعيد المحلي قال معالي وزير الثقافة والأعلام أن المجلس تطرق إلى ما تشهده المملكة العربية السعودية من حراك ثقافي واقتصادي وتواصل مع الدول الشقيقة والصديقة في المجالات الثقافية والترارية وأقامة المؤتمرات والنشاطات منها ما لها من مردود إيجابي وتوسيع دائرة الحوار الثمير البناء بين جميع الأطراف دولاً وشعوباً ومنظمات.

وأفاد معالي وزير الثقافة والأعلام أن المجلس وأصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله واتخذ القرارات التالية: أولاً.. بعد النظر في قراري المجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٢٧/٦) ورقم



خادم الحرمين مرتباً جلسة مجلس الوزراء (واس)

(٢٧ /٦) المؤرخين في ١٤٢٧/٨/٣هـ
قرر مجلس الوزراء اعتماد الحساب الختامي للدولة لتلاعام المالية الثالثة (١٤٢١ - ١٤٢٢ هـ) و(١٤٢٢ - ١٤٢٣ هـ) و(١٤٢٣ - ١٤٢٤ هـ) تألياً.

يناء على مارفاه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بشأن حوادث التسمم الغذائي وبعد النظر في قرار

مجلس الشورى رقم (١٠٠ - ٧٥) وتاريخ ١٤٢٧/٧/٢٠هـ وافق مجلس الوزراء على تعديل البند (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٦٧) وتاريخ ١٤١١/٤/١١هـ. ليصبح بالنص الاتي(ثالثاً) تقوم لجنة مكونة من وزارة الشؤون البلدية والقروية ووزارة الداخلية ووزارة الصحة والهيئة العامة للغذاء

والدواء بالتحقيق في حوادث التسمم الغذائي وتحديد السبب والمسبب وحصر المسؤولية وترفع اللجنة نتائج التحقيق إلى وزير الشؤون البلدية والقروية متضمنة التوصية بالعقوبة المناسبة ليقدر بدوره توقيع تلك العقوبة ويجوز التظلم من القرار الصادر بالعقوبة أمام ديوان المظالم خلال سنتين يوماً من تاريخ تبليغ القرار. ثالثاً..

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية (أو من ينوبه) بالتباحث مع الجانب الأمريكي للتوصل إلى مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في شأن القضايا المتعلقة بحضانة الأطفال والتوقيع عليه في ضوء الصيغة

المصدر : الرياض

التاريخ : 28-11-2006 العدد : 14036

الصفحات : 2 المسلسل : 10

المرفقة بالقرار ومن تم رفع النسخة النهائية المرفقة لاستكمال الاجراءات النظامية اللازمة. رابعاً..

بناء على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن انضمام الجمهورية اليمنية إلى بعض مؤسسات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٧٧ / ١٠٦) وتاريخ ٢٧/٢/١٤٢٧هـ، وافق مجلس الوزراء على اتفاق بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والجمهورية اليمنية بشأن انضمامها إلى بعض المؤسسات التابعة لدول مجلس التعاون الآتية:

١ - مجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون.
٢ - مكتب التربية العربي لدول الخليج.
٣ - مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية.
٤ - دورة كأس الخليج العربي لكرة القدم.
وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. خامساً..

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي الامين العام للهيئة العليا للسياحة (أو من ينوبه) بالتوقيع على مشروع مذكرة تفاهم المرفقة بالقرار ومن تم رفع النسخة النهائية المرفقة لاستكمال الاجراءات النظامية اللازمة. رابعاً..

بناء على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن انضمام الجمهورية اليمنية إلى بعض مؤسسات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٧٧ / ١٠٦) وتاريخ ٢٧/٢/١٤٢٧هـ، وافق مجلس الوزراء على اتفاق بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والجمهورية اليمنية بشأن انضمامها إلى بعض المؤسسات التابعة لدول مجلس التعاون الآتية:

١ - مجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون.
٢ - مكتب التربية العربي لدول الخليج.
٣ - مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية.
٤ - دورة كأس الخليج العربي لكرة القدم.
وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. خامساً..

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي الامين العام للهيئة العليا للسياحة (أو من ينوبه) بالتوقيع على مشروع مذكرة تفاهم المرفقة بالقرار ومن تم رفع النسخة النهائية المرفقة لاستكمال الاجراءات النظامية اللازمة. رابعاً..

بناء على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن انضمام الجمهورية اليمنية إلى بعض مؤسسات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٧٧ / ١٠٦) وتاريخ ٢٧/٢/١٤٢٧هـ، وافق مجلس الوزراء على اتفاق بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والجمهورية اليمنية بشأن انضمامها إلى بعض المؤسسات التابعة لدول مجلس التعاون الآتية:

١ - مجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون.
٢ - مكتب التربية العربي لدول الخليج.
٣ - مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية.
٤ - دورة كأس الخليج العربي لكرة القدم.
وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. خامساً..

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي الامين العام للهيئة العليا للسياحة (أو من ينوبه) بالتوقيع على مشروع مذكرة تفاهم المرفقة بالقرار ومن تم رفع النسخة النهائية المرفقة لاستكمال الاجراءات النظامية اللازمة. رابعاً..